

**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠١٤**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ :  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة :  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل المجلس الأعلى للطاقة :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٤

المشار إليه ، النص الآتي :

«يعاد تشكيل المجلس الأعلى للطاقة برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من السادة :

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والإنتاج الحربي .  
وزير السياحة .

وزير النقل .

وزير التجارة والصناعة والاستثمار .

وزير التخطيط والتعاون الدولي .

وزير الدولة لشئون البيئة .

وزير البترول والثروة المعدنية .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

وزير المالية .

وللمجلس عند الضرورة أن يدعو لحضور اجتماعاته من يرى من الوزراء أو غيرهم من المسؤولين الحكوميين أو من المتخصصين من غيرهم دون أن يكون لهم صوت معدود» .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ  
( الموافق ٨ مارس سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء  
مهندس / إبراهيم محلب